

# التعامل مع أهل البهتان | | فتاوى عامة | | د. سامي بن صالح الواكد

سامي بن صالح الواكد

سائلة تسؤال تقول ان احدى قرباتها اتصلت على جيرانها وبهتتها في اشياء لم تفعلها مطلقا وعندما دعت جارتها للشهادة فيما بينهما رفضت هل يجوز لها الرفظ الجواب الحمد لله الواجب عليك اولا ان تنتبهي - [00:00:01](#)

هل هذه القريبة قد قالت هذا الكلام الذي هو افك وبهتان ام لم تقله وطريقة ذلك ان تتواصلي معها وتقولين بلغني انك قلتني هي كذا وكذا وكذا هل قلت فان قالت نعم واقررت به - [00:00:30](#)

فإنك تطلبين شهادة اخرى على هذا الكلام وتقولين يا فلانة انت ابلغتني او سمعتي فلانة قالت كذا وكذا فان كانت سمعتها مباشرة فانه يجب عليها ان تدري بشهادتها وتشهد بما سمعت - [00:00:57](#)

من غير زيادة او نقصان واما ان انكرت هذه القريبة لك وقالت انا لم اقل هذا فلا داعي لان تبحثي و تستقصيها حتى تتأكدي هل قالت هذا الكلام او لا خاصة اذا حلفت قالت والله لم اقل هذا الكلام - [00:01:21](#)

ولم اتفوه به فانك الاولى ان تعفي عنها واما بالنسبة لمن سمع كلاما بنفسه مباشرة فانه يجب عليه ان يدللي بالشهادة ولا يجوز له كتمان الشهادة. قال تعالى ولا تكتمو الشهادة - [00:01:46](#) ومن يكتنمها فانه اثم قلبه والله اعلم - [00:02:13](#)